

5102 5 52 شرح سنن الترمذى أبواب الديات للشيخ مصطفى

العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

اللهم اغفر لشيخنا والحاضرين ولجميع المسلمين قال الامام الترمذى رحمه الله باب ما جاء في الرجل يقتل عبده قال حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن الحسن عن ثمره؟ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:51](#)

من قتل عبده قتلناه. ومن جدع عبده جدعناه قال ابو عيسى هذا هذا حديث حسن غريب وقد ذهب بعض اهل العلم من التابعين منهم ابراهيم النخعي الى هذا وقال بعض اهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء ابن ابي رباح ليس بين الحر والعبد قصاص في النفس - [00:01:18](#)

ولا فيما دون النفس وهو قول احمد واسحاق وقال بعضهم اذا قتل عبده لا يقتل به. واذا قتل عبد غيره قتل به. وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:01:48](#)

هذا من المسائل الشائكة شيئا ما والمستمسك بالدليل سيجد حسما لها ان شاء الله وهي مسألة من قتل عبده هل يقتل به او لا يقتل به الحديث الذي بين ايدينا من قتل عبده قتلناه - [00:02:12](#)

ومن جدع عبده جدعناه هذا الحديث لو ثبت لكان فيصل لكنه من طريق الحسن عن سمرة والحسن لم يسمع من سمرة الا احاديث قليلة ليس هذا منها والحسن مدلس وقد عنعنه - [00:02:34](#)

فالحديث غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا لم يكن الحديث ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسألة بخصوصها فماذا بعد الحديث قال فريق من اهل العلم - [00:02:58](#)

نعمل العمومات التي وردت في هذا الصد من تلك العمومات قول ربنا سبحانه وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس في هذا العموم سيتجه الاحناف كما هي عادتهم الى اعمال العمومات - [00:03:19](#)

اما الحنابلة فاذا لم يجدوا في المسألة شيئا خاصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم يتجهون الى اعمار قول الصحابة فاقوال الصحابة الان لا تحضرننا. وهل اقوال الصحابة - [00:03:41](#)

او افعال الصحابة تعارض العمومات ام ان العمل بالعمومات اولى من العمل بقول الصحاب اذا كان هناك اجماع من الصحابة صرنا الى الاجماع لان الاجماع سيكون معبرا عن فهمهم لقول الله تعالى - [00:03:59](#)

ليس نرضا للاية حينما يجمعهم سيكون معبرا عن فهم الاية هل هي منسوخة او ليست منسوخة او نزلت فيها استثناءات او لا اما اذا كان واحد من الصحابة قال قولا - [00:04:20](#)

وخالف الاية فالاية مقدمة على كل قول بلا شك في هذا هذا وبالله تعالى التوفيق اتفضل. الحمد لله الاستاذ سامي رسول الله وبعد اخوكم علاء يذكر ان الاحناف يقولون لان من قتل عبده لا يقتل - [00:04:36](#)

ولعل الترمذى اشار بقوله وقال بعضهم الى الاحناف سيرا على نهج البخاري فالبخاري في صحيحه اذا قال قال بعض الناس او قال بعضهم انما يعني به الاعناف. فاذا كان مراده قال بعضهم الاحناف - [00:04:59](#)

بقولها بالتفصيل اذا قتل عبده لا يقتل به واذا قتل عبد غيره قتل به وقول سفيان الثوري وسفيان الثوري كثيرا ما يوافق الاحناف فمن اهل الكوفة وكان قد تفشى فيهم - [00:05:23](#)

رأى الاحداث لكن ليس هذا المصدر الذي بناء عليه نأخذ او نعتمد قول الاحناف انما اذا اردنا ان نعتمد قول الاحناف نعتمده من مصادرهم من مصادرهم الاصلية تفضل يا شيخ - [00:05:38](#)

لو لم اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقارن مملوك من مولاه والولد من والده لاقتنه منك لو سبت لو سبت عن رسول الله قلنا به لكن لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:03](#)

اذا قلنا في اول الامر المسألة شائكة بعض الشيء. اتفضل مسند احمد قتادة عن الحسن عن سمرة قال ولم يسمعه منه. هذا الحديث الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. في رواية هذا الحديث في مسند الامام احمد - [00:06:21](#)

من طريق شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال ولم يسمعو منه هذا يؤكد ضعف الحديث نعم فضل قال باب ما جاء في المرأة هل تراث من دية زوجها - [00:06:42](#)

قال حدثنا قتيبة واحمد بن منيع وابو عمار وغير واحد. قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر كان يقول الدية على العاقلة ولا تراث المرأة من دية زوجها شيئا. حتى اخبره الضحاك بن سفيان الكلابي - [00:06:59](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان ورث امرأة اشين الضبابي من دية زوجها قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم - [00:07:24](#)

من ناحية السند سند هذا الذي بين ايدينا معلول بعدم سماع سعيد بن المسيبي من عمر يا سعيد رجح عدد من العلماء عدم سماعه من عمر الا انهم قصروا سماعه على - [00:07:42](#)

سمعوا خطبة عمر لما اه النعمان ابن مقرن على المنبر هذا الذي اثبتوه في سماء سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه اما الحديث فله شاهد لان الدية تقسم كما يقسم الميراث - [00:08:03](#)

الدية تقسم كما يقسم الميراث هذا علته فقط الارسال التي فقط الارسال والارسال هنا من الارسال القوي ليس من الارسال الضعيف لان مراسيل سعيد بن المسيب من اقوى المراسيل والله تعالى اعلى واعلم - [00:08:24](#)

نعم اشهد انه على ما يبدو والله اعلم ان في بعض الطرق ان سعيد بن المسيب اخذ هذا عن الضحاك بن سفيان نفسه فاسندوا عن الضحاك عن عمر قد ضحك عن عمر عن رسول الله نعم - [00:08:45](#)

لو اتضحك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام لكن الواقعة هنا تفيد ان الضحاك لم يشهد القصة تقول في الطرق الاخرى لكن هناك ايضا ما يدل ويراجع لذلك كتاب سنن النسائي - [00:09:05](#)

على ان الدين تقسم كما يقسم الميراث. والله اعلم بارك الله فيكم اتفضل في دولة مثل السعودية اطرح الاخوة سؤال يا جماعة احد من اهل الصعيد موجود لم تحمده افترض ان شخصا ما - [00:09:21](#)

قتل اخوه واخوه له ابناء صغار اخوه له ابناء صغار هل لمن قتل اخوه ان يباشر القصاص ويقتل القاتل بغض النزر عن ولي الامر والقصة هذه بتتكلم على هل للاخ ان يقول انا اطالب بقتل من قتل اخي - [00:09:55](#)

او ان هذا ليس من حقه بسم الله والصلاة والسلام من جهة الواقع العام حتى لو ابنا الميت كبار الاخوة هم المقدمون وهم لهم الكلمة يأخذ الدنيا وعدمها او الصلح وعدمها - [00:10:21](#)

كابناء الميت ليس لهم حق مع عماتهم شيئا هدف انت تقصد في في الواقع اه. لكن الحكم الشرعي نعم لو واحد فقط من اهل الاستحقاق للدية رفض وقال انا اريد الدية خلاص نزل الجميع الى رأيهم - [00:10:43](#)

نزل جميع لكن الان الاشكالية التي ترد علينا في هذا القول اشكالتان الاشكالية الاولى ان الحسن ابن علي افاد او آآ قتل من آآ من قتل اباه على ما نقلوه الحسن ابن علي رضي الله عنه - [00:11:12](#)

نتنظر بالصغار من ذرية علي حتى البلوغ كذا قيل وهل كان له صغار ما بلغوا او لا هذه مسألة ايضا انا حررتها لكن يبدو ان كل ابنا

علي كانوا كبارا - 00:11:47

الشيء الثاني ان يحدث في السعودية الان يسجنون الولا يسجنون القاتل الى ان يبلغ اصغر طفل اصغر طفل يبلغ وبعدين هو يقرر هل تريد القصاص من قاتل ابيك او لا تريده - 00:12:03

فبقول لهذه المسألة طبعا دخلت في بعض المشاكل فيها مرة في واحد يميني قتل مصريا في السعودية والمصري له ابناء صغار فالسعودية ارسلوا ان لازم ناخذ اراء العصابات تعلموا ان هناك ابناء صغار فسجنوا اليميني الى - 00:12:25

كان عمره سنة سجنه اليميني اربعة عشر عاما حتى بلغ الولد الخامسة عشر وبعدها ارسلوا الى الولد لما بلغوا يسألونه هل تريد قتل قاتل ابيك او تريد العفو بدأت المساومات - 00:12:50

ادخلونا يومها في المساومات حتى نشفى عند عند الولد الأول قالوا الدقيقة كم الف ايه ميت الف ريال قال ادفع مية الف ميتين الف ثلاثمئة الف وصلوا اديها مبلغ كبير وكل ذلك يرفضون - 00:13:13

بلغوا اربعمائة الف تدخل واحد لوا كان اللوا على ابو على المقتول في الجيش. كان ده عسكري عنده وقال لا انا اجيب لكم من فلوس كتير من السعوديين والصلاة ديال سبعمائة الف - 00:13:38

واذا اراد ان يتمم للمليون فخلاص كانوا عجزنا ما عندنا فوق ذلك ده كان خلاص يا جماعة خد السبعميت الف ريال وانشأوا بها ثلاث اربع مساجد وقف لله لو انتم مش لا تريدون الفلوس وسموا المساجد حتى باسم بيتكم ما فيش مشكلة - 00:13:56

ابوا والولد قال لازم اذهب اري قاتل ابي وهو ينفذ فيه حكم الاعدام. بصوره فيديو وذهب فعلا الى الرياض استدعوه بفيضا لساحات القصاص رأى قاتل ابيه وينفذ فيه الاشكالية اننا بنسأل - 00:14:19

ما الدليل على سجن هذا الشخص هذه المدة يعني هل ورد ان الرسول سجن او ان ولي الصغير ممكن هو يدلي بالرأي نيابة عنه كما انه تصرف عنه في المال يتصرف عنه ايضا - 00:14:39

بالقصاص يعني كما انه يتصرف عنه في الاموال يتصرف عنه ايضا في في الانفع في الدماء المسألة واضحة يا جماعة لكن هم الحدود بالشبهات يسعون في مثل هذا افضل لان قصدي هل للاخ ان يتدخل؟ شرعا - 00:14:55

انا احب ان ابحت شرعا لا اجتزئ بالذي يحدث في السعودية كدولة قد تكون هناك مزايا اخر تخول لولي الدم للتخول لاولياء الدم البالغين ان يدلوا برأيهم والصغار يقال خلاص - 00:15:21

يقوم مقامهم او اليوم فهذه المسألة يجب ان تبس هذا الباب لان الطفل مو كل الدية الطفل يقول انا اريد دية. تنفعني مسلا خد لي مية الف جنيه. ممكن اعمل لهم اي مشروع. نعم. قد يقول ذلك - 00:15:42

فنحن نسأل يعني ازنها تحتاج الى بحث هل اذا كان للمقتول ابناء صغار هل لاخوانه الكبار او لاولاده الكبار ان يتخذوا قرارا في القصاص من عدمه باعتبارهم اولياء عن هذا - 00:16:02

اه الصغير او لا فهمت يا احمد فهمت افضل العبد يعني ولا ممكن تصنع فينا معروفا لان هذه مسألة لا يحتاج اليها واحد بعينه كذا مسائل مسائل مهمة وتعم بها البلوى - 00:16:26

تعم بها البلوى. يعني مسلا حادثة اليوم مسلا حادثة قتل في ولم ممكن نتدخل للبت بالحكم قد يقول اخو القاتل انا من حقي افعل انا لن اقبل العزاء من اجل ماذا - 00:17:05

اننا سانتصر وقد يقول قائل انت ليس لك الحق لان له اولاد صغار وهم يعطون القرار فالشاهد مثل هذه المسألة جديرة بان تولى بحثا جديرة تنتولة احسن واضح الكلام فلا نريد ان نرد الواقع اللي عند اخينا احمد النمر - 00:17:23

الا الا براهين الا لماذا الحمل على هذا لعدم وجود الحبس الطويل زمن الرسول عليه الصلاة والسلام يعني ما كانش على عهد الرسول حاجة اسمها خمستاشر سنة عشرين سنة هذا الكلام موجود - 00:17:50

مش انت تكلف الدولة عناء يعني الدول الرشيدة بدأت تتجه اتجاهات في السجون انا لماذا اسجن مئة الف شخص اقوياء اطعمهم واسقيهم واحرسهم اصبحوا عالة علي انا اصبحوا انا يعني تكلفت جهدا في ملاحقة المجرم - 00:18:10

كلفت جهدا في ملاحقة المجرم واجهزة الشرطة بغض النظر عن الطواغيت الطواغيت دي مسألة ثانية. اتكلم كدولة اسلامية تقيم الشرع تكلفت جهد تكلفت جهدا في ملاحقة المجرم ومتابعته واسرت العسكر عندي ليالي والقضاة تعطلوا في الاحكام وبعد ذلك اتي به - [00:18:30](#)

اسجنه عشرين سنة اكله وشربه علي واولاده ايضا فقدوا عائلهم سيتحملوا ما لا. نعم فنظرة خاطئة تماما مسألة هذه السجون والان بدأت اتجاهات ان انا نشغلهم يشغل هؤلاء ونعمل لهم الحلق التي توضع في اليد. حلقة في اليد موضوعة. بحيس انها مسموح لك تتحرك في حدود خمسة كيلو - [00:18:54](#)

ازا ما تحركت اكثر من خمسة كيلو اعطت اشعارات انك تحركت اكثر من خمسة كيلو تضيق على يدك الخناقات او يؤتى بك على طول في الحال فيسمح لك بالتجول في منطقة معينة - [00:19:20](#)

وتشتغل جزء منه للحكومة وجزء منه لاولادك بدل من انت جالس في السجن تتعلم الاجرام اكل شارب نايم تنتفخ حتى لو اطعموك خبزا فقط وكلف على قال الدولة وانا في الحقيقة جلست مرة بعض قضاة التمييز في المملكة العربية السعودية من الافاضل - [00:19:36](#)

التمييز يعني زي الاستئناف هنا المهم اللي كلموني في بعض المسائل مثل هذه المسائل ولقيت قاضي منهم بنبيه وزكي ويقول لا هذا لازم يعاقب بكذا. كم كلف الدولة من مطاردته؟ سهرنا كم يوم الى ان نأتي به وهو هارب من مكان لمكان. لا - [00:20:01](#)

يعاقب عقوبة آآ تفيد الدولة من ناحية ومن ناحية اخرى آآ ينكل به فهو اتجاه اتجاه طبعاً الاتجاهات التي نعيشها نعيشها الان قوانين كلها اتتنا من الغرب لكن نظرة اذا رجعت ما كان على عهد الرسول - [00:20:21](#)

ما وجدت مثل هذا الذي اه نعيشه الان حتى تسجن لميت الف شخص قتل اكلين شاربين نايمين واطفالهم عالة على الناس يحتاجون ايضا الى اطعام وشراب فهذه الاطروحات يجب ان تطرح - [00:20:40](#)

في بلاد المسلمين نعم لا لا لا ده باب اخر لا لا لا باب اخر قول النبي كل الدماء الجاهلية موضوعة تحت قدمي ليست ببناء ده تشريع تشريعان من رسول الله - [00:20:58](#)

مش يعني الرسول ما ما كانت ما كان حكمه قاصر على بني عبد المطلب. او بني المطلب انما قال دماء الجاهلية كلها. نعم موضوع تحت قدمي فحتى الذين لهم دماء ماتوا يقولون الرسول لنا - [00:21:34](#)

ده وليد ده مشرع الرسول عليه الصلاة والسلام يعني يتحرك بوحى لأمش انا طبعاً بازن ربه - [00:21:50](#)